

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بالقانون رقم ١٤٧ لسنة ١٩٥٩

بشأن السماح لوزارة المخازنة بكتفالة البلديات لدى المصارف الخاصة

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى قانون الدين العام في الإقليم السوري رقم ٨٩ تاريخ ١٣/٧/١٩٥٥ ،

وحي أقرّاح وزير الشؤون البلدية والقروية ،

قرر القانون الآتي :

مادة ١ - (١) يسمح لوزير المخازنة (مستشار الدين العام) في الإقليم السوري بأن يكفل باسم الدولة البلديات لدى المصارف الخاصة على مبالغ لا تتجاوز حدتها الأقصى (عشرين مليوناً ليرة سورية) .

(٢) يعين المحافظ للقرض المكتفول لكل بلدية وفقاً للأحكام الماده ٥ من المرسوم ٤٧٦ لعام ١٩٥٠.

مادة ٢ - تعيين البلديات المستفيدة من أحكام هذا القانون بقرار من وزير الشؤون البلدية والقروية بناءً على قرار من صندوق البلديات وتطبيق ملـىـ القرض المكتفول أحكـامـ المرسـومـ ٤٧٦ـ لـعاـمـ ١٩٥٠.

مادة ٣ - تتكون أموال البلدية المكتفولة وفزاياها وأموال المشروع ووارداته ضمنه لتسديد رأس المال المكتفول وقوائمه.

مادة ٤ - تحدد شروط الكفالة بموجب اتفاقية تعقد لهذا القرض بين البلدية صاحبة العلاقة وزير المخازنة .

مادة ٥ - يعقد القرض المكتفول مع المصرف الخاص وتحدد شروطه بموافقة وزير المخازنة والشئون البلدية والقروية .

مادة ٦ - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر براسة الجمهورية في ١٦ ذي القعده سنة ١٣٧٨ (٢٤ مايـرـةـ ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بالقانون رقم ١٤٦ لسنة ١٩٥٩

في شأن السماح لمكتب الحبوب في الإقليم السوري بإنشاء مستودعات

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى القانون رقم ١٢٩ تاريخ ٢٨/٨/١٩٥٠ القاضي بإحداث مكتب الحبوب في الإقليم السوري ،

قرر القانون الآتي :

مادة ١ - يسمح لمكتب الحبوب في الإقليم السوري بإنشاء صوامعات لحرث الحبوب كالمسمى له بشراء أو إمتلاك العقارات اللازمة لهذه الإنشاءات وذلك من أصل الأدواء المفترضة تحت تصرفه بمقدار مبلغ مليونين وخمسمائة ألف ليرة سورية وعلى أن يتم التنفيذ خلال خمس سنوات رسائل هذه العقارات باسم مكتب الحبوب وتحت إشرافه ووجوده .

مادة ٢ - تتوى مؤسسة المشاريع الكبرى في الإقليم السوري مهام تنفيذ الإنشاءات التي يفترضها مكتب الحبوب على حصره ، حمايته

مادة ٣ - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، وبصيل به من تاريخ نشره .

صدر براسة الجمهورية في ١٦ ذي القعده سنة ١٣٧٨ (٢٤ مايـرـةـ ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر